

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٠ لسنة ١٩٨٨

بإنشاء مؤسسة علاجية لمحافظة بور سعيد

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٦١ لسنة ١٩٦٣ في شأن الهيئات العامة ؛

وعلى القانون رقم ١٣٥ لسنة ١٩٦٤ في شأن تنظيم المؤسسات العلاجية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٥٨١ لسنة ١٩٦٧ في شأن إعادة تنظيم المؤسسات

العلاجية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٨٦ لسنة ١٩٧٥ باختصاصات وتنظيم وزارة

الصحة ؛

وعلى ما ارتأه مجلس الدولة ؛

قرر :

(المادة الأولى)

تنشأ بمحافظة بور سعيد هيئة عامة تسمى المؤسسة العلاجية لمحافظة بور سعيد تكون لها الشخصية الاعتبارية ، وتسرى في شأنها أحكام قرار رئيس الجمهورية رقم ١٥٨١ لسنة ١٩٦٧ المشار إليه .

(المادة الثانية)

تؤول إلى المؤسسة العلاجية لمحافظة بور سعيد ملكية مستشفى التضامن بالمحافظة .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من تاريخ نشره ما

سوى برئاسة الجمهورية في ١٣ جمادى الأولى سنة ١٤٠٨ (٣ يناير سنة ١٩٨٨)

حسنى مبارك